

بعد الدعاء. وقد قال المالكي: إن هذا بدعة.

أقول: يا مالكي ألم تمدح الآن كتاب (سبل السلام)؟ ألم أنقل لك عنه برقم الصفحة والجزء أنه قرر هذه البدعة في منظورك وقال: إنها مشروعة؟ فعلام التناقض!! ليس العدل من صفات المؤمنين؟ ألم تمدح كتاب (نيل الأوطان) وهو من القائلين بعدم وجوب زكاة الحلي، وتذم كتاب (الزاد) لأنه قال بعدم وجوب زكاة الحلي؟ ليس هذا عين التناقض يا شهيد الله في أرضه. ولا أرضي لنفسي أن تنزل منزلة هذا الرجل: فاتبع ما في الكتابين من المخالفات - على قاعدته - ومن البدع. ليظهر للناس أن الرجل مضطرب لا قاعدة له.

وبالنسبة - لا يفوتني - أن أنبه على قوله عن كتاب (سبل السلام): (فقد أورد أكثر من ألف ومائتي حديث صحيح) فمن أين له هذا الحكم، إن كان من عنده، فلا قبول إلا ببيينة، وإن كان اعتمد على من صحح هذه الأحاديث من العلماء، فأنما أقطع أن جُلّها مما تنوزع في تصحيحه، فهلا عرف لمن صحح وضعف قدره، واجتهاده، أم أنه تعصب لمن صحح دون من ضعف، كما تعصب لمن خالف اجتهاده:

اجتهاد صاحب (الزاد)؟ على أنه قد خاطب بين (سبل السلام) و (بلوغ المرام) ولقد تفوه هذا المالكي بكلمة، لو تأملها، لما دخل في هذا النفق المظلم، والمفارقة الموحشة. قال عن الكتب التي أوصى بها: (وهذه كتب ليست بمعصومة) فما دام أن هذه الكتب ليست بمعصومة: فالزاد أيضا ليس بمعصوم، وهذا من الحيف على كتب أهل العلم، حيث أنك اعتذرت لنظير، وتركت أو ذممت نظيره.

(يقضي على المرء في أيام محنته حتى يرى حسنا ما ليس بالحسن) وأنا جازم أن المالكي لو نظر في هذه الكتب التي مدحها، بمثل نظره إلى (الزاد) لنسفها من قواعدها، ولما بقي للمسلمين كتاب يقتضون به. ثم قال المالكي: (لكن البدع فيها - إن وجدت - قليلة جداً، وقد لا توجد) سبحان الله!! ما أسكر كثيره فملا الكف منه حراماً، فإذا كنت صاحب

مبدأ، فأحلقه كله، أودعه كله. أما كونك تجوز قليل البدع فيما تحب، وتمنعها فيما لا تحب، فهذا تفريق بين المتماثلات، وجمع بين المتناقضات. وأخيراً انصح المالكي بأن يصرف همه للتحصيل العلمي، واحترام علماء الأمة.

أما عن مقال المالكي في عدد «اليمامة» ١١٩٠، فقد أساء، وتعدى، وظلم، قلب الحقائق، إذ لم يجد مذووعة سوى هذا القلب. فلقد نقل هذا الرجل عني فقال: (ولا يخرج عما قرره الإمام أحمد في مسائله) هكذا يتسر عبراتي ولم يكملها، وأخرها يقطع عليه الطريق، إذ جاء في آخرها: (أو أخرجه الأصحاب) فأنما لم أزعم أن كل ما في الزاد قد قرره الإمام أحمد، بل هناك مسائل قررها أصحابه. فعلى هذا لا قيمة لسطورك في الرد. ولقد فهم المالكي أن قولي في ضرورة ربط الطالب بمذهب من المذاهب الأربعة في أول الأمر (كما قرر ذلك المحققون من العلماء قولاً وعملاً) أن من ضربتهم مثلاً قد نصوا على هذه العبارة بحروفها، ولذا لما رجعت إلى أقوالهم: لم يجد هذه العبارة، ففهم

بفهمه النقي أنني تقولت عليهم: ولقد جزه قلمه - والله الحمد - إلى سباقة كلامهم، فظهر عواره، وافتضح أمره. نقل عن الذهبي قوله (لكن شأن الطالب أن يدرس أولاً مصنفاً في الفقه، فإذا حفظه بحثه، وطالع الشروح...) فهذا ما قررته، وهذا ما قرره الذهبي. يرى أن شأن - أي ديدن - الطالب أن يحفظ متناً فقهياً أول طلبه للعلم. ومعلوم أن الذهبي يعني بالمتن الفقهي ما كان من متون فقه الأئمة الأربعة، إذ لا يوجد في زمنه فقه لأهل السنة غير فقهم. فهل مؤهت أنا على القراءة، أم أنت فعلت ذلك؟

أما كلام ابن الجوزي فقد نقله المالكي فقال: (ثم ليقبل على الفقه فليُنظر في المذهب) فهنا الشاهد، وهو أن ابن الجوزي بحث على التمدد، وإلا لما قال للطالب: (ثم ليقبل) فهل أنا تقولت على ابن الجوزي ما لم يقل؟ أم أنت دلست على القراءة؟ ثم لم يفهم المالكي كلامي على مسألة (الإنكار) وأنا أوضحها له فأقول: نعم لا يعاب على عالم - وهذا قبيح - أخذ بالقول المرجوح عندنا - وهذا قبيح ثان - بعد أن تبين له صحته - وهذا قبيح ثالث - فإذا

اجتمعت هذه القيود، العلم، المسائل، الخلافة الاجتهادية، بذل الوسع في الوصول إلى القول الصحيح. إذا اجتمعت هذه فلا إنكار، وإنما السبيل بيان القول الراجح، والرد على أدلة المخالف، دون أن نعيبه. ولذا أنا لم أعب على من مثل. وإنما سقت الحجج، ونقضت الشبه، ومدحت أصحاب المراكز الصيفية. أما عن مسألة الخلط بين مسح الوجه في الصلاة وخارجها، التي رمانى بها الكاتب، فإن الخلط جاء من فهمه، إذ المسألة واحدة، والدليل عليها واحد، فحديث عمر عام خارج الصلاة، ودخلها، ولا مخصص له، فالتفريق بين داخل الصلاة وخارجها في مسح الوجه باليدين، جهل بدلالات النصوص الشرعية. ولذا فإن من استحبها في الصلاة بعد دعاء القنوت استدلل بحديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ولم يُعَب عليه ذلك.

هذا بعض ما شط فيه المالكي، وليس الأفضل تعقب كلامه كله في مثل هذا المقام. **عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم**  
**المعهد العالي للقضاء**

## لن تنال العلم إلا بسة

●● الحمد لله وبعد..

لقد اطلعت على ما كتبه من لقبته مجلة اليمامة بالأستاذ، وهو الطالب حسن المالكي، في العدد ١١٨٦ - ١١٨٧ فيما يتعلق بالموضوع الذي دار الحوار فيه بين فضيلة الشيخ الدكتور صالح الفوزان - والدكتور الحامد، وإن مما دفعني إلى التدخل هو جراءة الطالب حسن الذي هو أحد طلبة كلية الدعوة والإعلام حيث أنه طعن في تراث تركته الأمة لأبنائها لكي يقوموا بتأسيس أنفسهم عليه فأقول والله المستعان.

١ - إن هذه المختصرات التي طعنت

فيها إنما هي تعتبر مدخلا لكتب المذهب لكي يستطيع الطالب تأصيل نفسه وتقوية شراعه لكي يتمكن من خوض غمار هذا البحر وهو العلم. ٢ - لقد أثني على كتاب الزاد علماء أجلاء علموا مكانة هذا الكتاب بعد قراءتهم له ومعرفتهم بأهميته، أخذوا العلم من أفواه علماء ولم يأخذوه عن طريق الكتب فقط ومنهم الشيخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان والشيخ السعدي وغيرهما. انظر اللائحة البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية ص ٢٦. ٣ - إن هذا الكتاب الذي يطالب

حسن المالكي بتغييره - وهو الزاد - إنما وضعه عالم يعرف ما يصلح لهذه الأمة وما لا يصلح لها، عالم أعماله كنار على علم وهو فضيلة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ونائبه عبد اللطيف آل الشيخ فهما اللذان قررا تدريس الزاد في المعاهد العلمية، ولقد حقق الله ما كان يصبر إليه الشيخ محمد رحمة الله عليه فقد درس في المعاهد وتخرج من هذه المعاهد علماء أجلاء يشار إليهم بالبنان وقد خدموا أمتهم وخدموا دينهم دعوة وتعليماً. فهذه هي المناهج التي يطالب الأخ حسن هداة الله بتغييرها فقد فاتته أن العلماء الموجودين الآن هم ممن تعلموا وتخرجوا عن طريق هذه المناهج ومنهم من ينقل حسن آراءهم. ٤ - أما بالنسبة للمسائل التي ذكرها فإن جل ما ذكره من المسائل إنما هو